

تعدت على رجل بالضرب فغرمتها المحكمة 50 ألف درهم



أبوظبي: عبد الرحمن سعيد

قضت محكمة أبوظبي للأسرة والدعوى المدنية والإدارية، بإلزام امرأة دفع 50 ألفاً تعويضاً إلى رجل، وذلك عن الأضرار المادية التي لحقت به، من جراء تعديها عليه بالضرب وإحداث إصابات، فضلاً عن شعوره بالحزن والأسى

وفي التفاصيل، أقام رجل دعوى قضائية على امرأة، طلب في ختامها إلزامها بأن تؤدي له 100 ألف درهم؛ تعويضاً عن الضرر المادي والأدبي والنفسي، وإلزامها بالرسوم والمصاريف ومقابل الأتعاب مع شمول الحكم بالنفاذ المعجل، على سند من القول إن المرأة قامت بالاعتداء عليه، وأقيمت ضدها دعوى جزائية قضي فيها بإدانتها